

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٩ بتنظيم العمل لدى جهات أجنبية بالنسبة لوظائف  
معينة المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٣ ،

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن تنظيم الجامعات ،

قررت :

( المادة الأولى )

يرخص للسيد الأستاذ الدكتور / علي لطفي محمود لطفي رئيس مجلس الوزراء السابق  
والأستاذ بقسم الاقتصاد بكلية التجارة جامعة عين شمس بالعمل لدى الحكومات  
أو المؤسسات الأجنبية باشكالها المختلفة أو لدى الأجانب ، ويكون له كذلك القيام بأى  
عمل حساب تملك الجهات ،

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ديسمبر سنة ١٤١٠ ( ٣١ يناير سنة ١٩٩٠ )

حسني مبارك